

144635 - هل القرض (الدين) مشروع بشكل عام أو هو للضرورة

السؤال

ما هو هدي النبي صلى الله عليه وسلم والسلف الصالح في الحاجة إلى الدين (القرض) ، بمعنى آخر : هل حذر الإسلام من أخذ القروض في الأمور المباحة أو من دون وجود حاجة ماسة لطلب القرض كتجديد أثاث المنزل أو تجديد السيارة؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

جاءت الأحاديث النبوية بالتحذير من الدين ، والاستعاذة بالله منه ، والترغيب في القناعة والرضا باليسير ، وأن ينظر المسلم في أمر دنياه إلى من هو دونه ، ولا ينظر إلى من فوقه .

فروى النسائي (4605) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَحْشٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : (كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ ، ثُمَّ وَضَعَ رَأْسَهُ عَلَى جَبْهَتِهِ ثُمَّ قَالَ : سُبْحَانَ اللَّهِ ! مَاذَا نُزِلَ مِنَ التَّشْدِيدِ ؟ فَسَكَتْنَا وَفَزَعْنَا ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ سَأَلْتُهُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا هَذَا التَّشْدِيدُ الَّذِي نُزِلَ ؟ فَقَالَ : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ! لَوْ أَنَّ رَجُلًا قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ أُحْيِيَ ، ثُمَّ قُتِلَ ، ثُمَّ أُحْيِيَ ، ثُمَّ قُتِلَ ، وَعَلَيْهِ دَيْنٌ مَا دَخَلَ الْجَنَّةَ حَتَّى يُقْضَى عَنْهُ دَيْنُهُ) حسنه الألباني في صحيح النسائي (4367) .

وَعَنْ ثَوْبَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (مَنْ مَاتَ وَهُوَ بَرِيءٌ مِنْ ثَلَاثٍ : الْكِبْرِ وَالْغُلُولِ وَالذَّيْنِ ، دَخَلَ الْجَنَّةَ) رواه الترمذي (1572) وصححه الألباني في "صحيح الترمذي" .

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (نَفْسُ الْمُؤْمِنِ مُعَلَّقَةٌ بِدَيْنِهِ حَتَّى يُقْضَى عَنْهُ) رواه الترمذي (1078) وصححه الألباني في "صحيح الترمذي" .

وروى النسائي (5475) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَدْعُو بِهَوْلَاءِ الْكَلِمَاتِ : (اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ غَلْبَةِ الدَّيْنِ ، وَغَلْبَةِ العَدُوِّ ، وَشَمَاتَةِ الأَعْدَاءِ) . وصححه الألباني في "صحيح النسائي" .

وروى أحمد (14081) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : أَرَأَيْتَ إِنْ جَاهَدْتُ بِنَفْسِي وَمَالِي فَقُتِلْتُ صَابِرًا مُحْتَسِبًا مُقْبِلًا غَيْرَ مُدْبِرٍ أَدْخُلُ الْجَنَّةَ ؟ قَالَ : نَعَمْ . فَأَعَادَ ذَلِكَ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا قَالَ : (إِنْ لَمْ تَمُتْ وَعَلَيْكَ دَيْنٌ لَيْسَ عِنْدَكَ وَفَاؤُهُ) حسنه البوصيري في "إتحاف الخيرة" (3/373) .

وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال : (إِيَّاكُمْ وَالدَّيْنَ ، فَإِنَّ أَوْلَاهُمْ ، وَآخِرُهُ حَرْبٌ) رواه مالك في الموطأ (2/770) .

وروى مسلم (2963) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (انظُرُوا إِلَى مَنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ وَلَا تَنْظُرُوا إِلَى مَنْ هُوَ فَوْقَكُمْ ، فَهُوَ أَجْدَرُ أَنْ لَا تَزِدُّوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ) .

قال الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله :

" وكثير من الناس يتهاون بأمر الدين ، فيستدين لأمر كمالية لا حاجة له بها ، بل قد يستدين لأمر محرمة تلحقه بالمسرفين ، وهذا غلط : سفه في العقل وضلال في الدين ؛ فإن النبي صلى الله عليه وسلم لم يرشد الرجل الذي طلب منه أن يزوجه ولا مهر لديه فقال : (التمس ولو خاتما من حديد) فقال : لا أجد ، لم يقل له : استقرض من الناس ، وإنما قال له : (هل معك شيء من القرآن؟) قال : نعم ، قال : (زوجتك بما معك من القرآن) هذا مع أن الزواج أمر ضروري وأمر مشروع ، فهو ضروري من حيث الفطرة ، مشروع من حيث السنة ، ومع ذلك لم يرشده النبي صلى الله عليه وسلم إلى أن يستقرض ...

فنصيحتي لإخواني أولاً ألا يتهاونوا بالدين ابتداءً ، وأن يسددوا ويقاربوا ، وألا يحاولوا أن يكونوا كالأغنياء في مآكلهم ومشاربهم وملابسهم ومراكبهم ، وأن يقتصروا على ما تدعو الضرورة إليه فيما يستدينونه من الناس ، وأقول : على ما تدعو إليه الضرورة دون ما تدعو إليه الحاجة ، لأن الإنسان إما أن يستدين لحاجة أو لضرورة أو لإسراف ، فليجتنب الاستدانة للإسراف وللحاجة ، ولا يستدين إلا للضرورة ، فلا يستدين إلا إذا دعت الضرورة إلى ذلك ، وإلا ... فليستعفف وليقتصر على أدنى ما يسد ضرورته" انتهى .

"فتاوى نور على الدرب" ..

http://www.ibnothaimeen.com/all/noor/article_6026.shtml

وقال الشيخ ابن باز رحمه الله :

" النصيحة أن الإنسان يجتهد في الاقتصاد وعدم الدين ويفرح بما أغناه الله عن الدين مهما أمكن ، ولا يستدين إلا إذا دعت إليه الضرورة ، ولا يستكثر من الدين ؛ فإنه قد يعجز عن الأداء ، فينبغي له الاقتصاد في أموره ، وتحري الاقتصاد في ملبسه ومأكله ومشربه وغير ذلك ، حتى لا يحتاج للدين الكثير " انتهى باختصار .

"مجموع فتاوى ابن باز" (19/289) .

ولمزيد الفائدة يراجع جواب السؤال رقم : (71183) .